

Cour
Pénale
Internationale

International
Criminal
Court



المحكمة الجنائية الدولية

مكتب المدعي العام

لويس مورينو أوكامبو
المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية

بيان إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول الوضع في ليبيا، عملاً
بقرار مجلس الأمن رقم 1970 (2011)

نيويورك
2 تشرين الثاني/نوفمبر 2011

السيد الرئيس،

1- يُشرفني أن أطلع مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على أنشطة مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية المتعلقة بالوضع في ليبيا، وذلك تعزيزاً لقرار مجلس الأمن رقم 1970.

2- وفقاً لسياسة المكتب، نُركز تحقيقاتنا على الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن الجرائم الشديدة الخطورة. أسمحوا لي بأن أؤكد أن موافقة مجلس الأمن بالإجماع على ضرورة تحقيق العدالة لضحايا الجرائم في ليبيا، التي عبر عنها المجلس في قراره رقم 1970 وأعيد تأكيدها بعد ذلك بشهرين في إحاطتي الأولى، عززَ بشكل كبير التعاون الذي تلقاه المكتب؛ الأمر الذي يسر تحقيقاتنا.

3- كما ذكرتُ سلفاً في إحاطتي السابقة بتاريخ 16 أيار/مايو، طلب المكتب إصدار مذكرات اعتقال بحق ثلاثة أشخاص يتحملون، وفقاً للأدلة، المسؤولية الكبرى عن الهجمات التي شنت ضد المدنيين العزل في الشوارع وداخل منازلهم في بنغازي وطرابلس ومناطق أخرى في خلال شهر شباط/فبراير.

4- بعد تقييم الأدلة المقدمة تقييماً كاملاً، أصدر قضاة الدائرة التمهيدية الأولى بتاريخ 27 حزيران/يونيو مذكرات اعتقال بحق كل من معمر القذافي، وسيف الإسلام القذافي، وعبد الله السنوسي لارتكابهم جريمة القتل باعتبارها جريمة ضد الإنسانية بموجب المادة 7 (1) (أ)، وجريمة الاضطهاد باعتبارها جريمة ضد الإنسانية بموجب المادة 7 (1) (ح).

5- وخُصت الدائرة إلى أن هناك "أسباب معقولة للاعتقاد بأن معمر القذافي وسيف الإسلام يشتركان في تحمل المسؤولية بوصفهما الفاعلين الأصليين في الجرائم عملاً بالمادة 25 (3) (أ) من النظام الأساسي، وبوصفهما شريكين في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية من قبيل القتل والاضطهاد". ورأت الدائرة أن عبد الله السنوسي يتحمل أيضاً المسؤولية باعتباره مرتكب مباشر للجرائم.

6- كشف قرار القضاة النقاب عن الجرائم التي ارتكبت ضد المدنيين في طرابلس وغيرها من المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة معمر القذافي. من أجل الاحتفاظ بالسلطة، أمر القذافي باضطهاد الذين أُعتبروا منشقين. وخُصت القضاة إلى أنه من أجل وقف الجرائم وحماية المدنيين، كان من الضروري إلقاء القبض على القذافي.

السيد الرئيس،

7- أسمحوا لي بأن أحيطكم علماً بالوضع الحالي للمتهمين الثلاثة.

8- في 20 تشرين الأول/أكتوبر. ويقوم قلم المحكمة بالإجراءات الرسمية للحصول على الوثائق الرسمية من الحكومة الليبية للتحقق من الوفاة. وقد تُقرر الدائرة التمهيدية، بعد الاطلاع على الوثائق، سحب مذكرة الاعتقال الصادرة بحق معمر القذافي وإنهاء القضية القائمة ضده.

9- فيما يتعلق بكل من سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، يحشد المكتب الجهود لضمان مواجهتهما للعدالة. لقد تلقينا أسئلة من طرف أشخاص لهم علاقة بسيف الإسلام تتعلق بالأوضاع القانونية التي ستترتب على استسلامه المحتمل للمحكمة: ماذا سيحدث له إذا مثل أمام القضاة، هل سيُعاد إلى ليبيا؟ وماذا سيحدث له إذا أُدين؟ وماذا سيحدث له إذا نال البراءة؟. لقد أوضحنا أنه وفقاً للمادة (107) من النظام الأساسي، في استطاعته أن يطلب إلى القضاة بأن لا يأمرُوا بإعادته إلى ليبيا بعد إدانته أو تبرئته وأن يُرسل إلى بلد آخر، شريطة أن يُوافق ذلك البلد على استقباله. ويجوز للقضاة أن يقرروا أيضاً ما إذا كان من الممكن تسليمه إلى دولة أخرى. وهو ما يُعد برهاناً إيجابياً على أن المحكمة يُنظر إليها كضامن لحقوق المشتبه فيهم.

10- من ناحية أخرى، ترد إلينا أيضاً معلوماتٍ تفيدُ بأن مجموعة من المرتزقة قد تسعى لتسهيل فراره من ليبيا. ونُناشد الدول أن تبذل كل ما في وسعها لاعتراض أي عملية من هذا القبيل. إن الأمر متروك لسيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي ليقرروا ما إذا كانا سيُسلمان نفسيهما أو سيبقيان في الخفاء أو يحاولان الهروب إلى بلد آخر. والأمر متروك أيضاً لمجلس الأمن والدول لضمان مواجهتهما للعدالة على خلفية التُّهم الموجهة إليهما.

السيد الرئيس،

11- نحن ممتنون للتعاون القوي والأساسي من السلطات الليبية، بما في ذلك دعوة أخيرة لزيارة ليبيا. ففي خلال عطلة نهاية الأسبوع الماضي، قام المكتب بأولى مهمة إلى ليبيا لتقييم الأوضاع، وذلك تحضيراً لجمع مزيد من الأدلة في المناطق التي وقعت فيها الجرائم المزعومة. وقد نسق المكتب مع السلطات المحلية وأيضاً مع المجتمع المدني المحلي. والتقى المكتب أيضاً مع اللجان المحلية المختلفة، المكلفة بالتحقيق في الجرائم المرتكبة من قبل جميع الأطراف في ليبيا.

السيد الرئيس،

12- ينصبّ تركيز المكتب حالياً في تحقيقاته على أمرين: أولاً، يواصل المكتب جمع الأدلة ضد سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي تحضيراً لمحاكمتهما في نهاية المطاف. وثانياً، يواصل المكتب تحقيقاته في جرائم الجنس المرتكبة في ليبيا.

13- وسيواصل المكتب أيضاً البحث عن الأصول الشخصية لسيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي لاحتمال استفادة الضحايا منها عن طريق التعويضات التي تمنحها المحكمة. فمُنذ بدء التحقيق حول الوضع، دخل المكتب في اتصال مع لجنة الأمم المتحدة للعقوبات التي يساعدها فريق من الخبراء، ومع الإنترنت، لتنسيق جهوده بشأن التحقيق حول أصول المشتبه فيهم. وفي آخر شهر أيلول/سبتمبر، أرسلت المحكمة طلبات إلى ليبيا والدول الأطراف وخمس من الدول الأعضاء في

مجلس الأمن من غير الدول الأطراف لمساعدتها في تحديد جميع الأصول الشخصية التي تخص المشتبه فيهم وتعقبها ومصادرتها وتجميدها. ويحث المكتب بقوة مجلس الأمن والدول على مساعدة المحكمة في تحديد هذه الأصول وعزلها.

14- يدرك الادعاء العام أن جريمة الاغتصاب تُعدّ في ليبيا من أشد الجرائم خطورة، وأنها التي لا تؤثر في الضحية فحسب، بل تؤثر في الأسرة والمجتمع كذلك، ويمكن أن تؤدي إلى الانتقام والعنف القائم على الشرف. وبالتالي، تبنى الادعاء العام إستراتيجية ترمي إلى الحد من الكشف عن هوية الضحايا. وعليه، ينظم المكتب تحقيقاته من خلال التركيز على الحصول على أدلة بديلة وتحديد سبل للتحقيق تدعم التهم من دون الحاجة إلى أخذ إفادات عديدة من الشهود. وفي هذا الصدد، كان المكتب على اتصال مع مصادر أبلغت عن ضحايا عديدين للعنف الجنسي المزعوم ارتكابه من قبل قوات الأمن التابعة للقذافي. ورغم أنه من السابق لأوانه استخلاص استنتاجات بشأن أعداد معينة، تشير المعلومات والأدلة في هذه المرحلة إلى ارتكاب المئات من جرائم الاغتصاب في أثناء النزاع.

15- سيستفيد التحقيق من نظام الإبلاغ الذي وضعه المجلس الوطني الانتقالي من خلال وزارة شؤون المرأة والشؤون الاجتماعية، بهدف تمكين ضحايا الاغتصاب من الإبلاغ.

16- أجرى الادعاء العام أيضاً مقابلات مع عدد محدود من الضحايا، الذين اختطفوا واغتصبوا في مراكز اعتقال سرية غير معروفة.

17- لا تشير المعلومات والأدلة التي جُمعت حتى الآن إلى من يتحمل المسؤولية الكبرى عن الجرائم الجنس هذه. لقد جمع الادعاء العام بعض الأدلة التي تشير إلى أن قادة أصدروا أوامر بارتكاب جرائم اغتصاب في منطقة الجبال الغربية، كما يقوم بفحص إفادات شهود محتملين ذكروا أن معمر القذافي والسنوسي ومسؤولين رفيعين آخرين كانوا يناقشون استخدام الاغتصاب لاضطهاد الذين اعتبروهم منشقين أو متمردين.

السيد الرئيس،

18- أسمحوا لي بأن أختتم بياني. هناك مزاعم بأن جرائم قد ارتكبتها قوات حلف شمال الأطلسي، ومزاعم بأن جرائم قد ارتكبتها القوات التابعة للمجلس الوطني الانتقالي، بما في ذلك الاحتجاز المزعوم لمدنيين أُسّته في أنهم من المرتزقة وأعمال القتل المزعومة بحق المقاتلين المحتجزين، فضلاً عن ادعاءات بارتكاب القوات الموالية للقذافي جرائم أخرى. سيفحص المكتب هذه الادعاءات بتجرد واستقلالية.

19- أبلغ المكتب بأن السلطات الليبية الجديدة بصدد إعداد إستراتيجية شاملة للتعامل مع الجرائم، بما في ذلك الظروف المحيطة بوفاة معمر القذافي. ووفقاً لنظام روما الأساسي، ينبغي على المحكمة الجنائية الدولية عدم التدخل إذا كانت هناك إجراءات قضائية وطنية حقيقية. فإذا قررت السلطات الليبية محاكمة كل من سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي على خلفية الجرائم نفسها التي تحقق فيها المحكمة الجنائية الدولية، يجب عليها أن تقدم طعناً في المقبولية، وسوف يبتّ قضاة المحكمة الجنائية الدولية في الأمر.

20- سيستفيد المكتب في تحليله من عمل لجنة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة، التي ستقدم تقريراً في شهر آذار/مارس 2012. وينسق المكتب مع رئيس اللجنة فيليب كيرش.

21- سيكون المكتب على استعداد لتقديم تقرير شامل عن الجرائم المزعوم ارتكابها من قبل جميع وعن وجود إجراءات قضائية وطنية حقيقية، في إحاطته الثالثة إلى مجلس الأمن في شهر أيار/مايو 2012.

22- بإيجاز، سيواصل المكتب تحقيقاته بشأن كل من سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي وبشأن حالات الاغتصاب. وفي شهر أيار/مايو، سيجري المكتب تقييماً لإمكانية إجراء مزيد من التحقيقات. ولا بد أن أوضح أن إمكانية إجراء جميع هذه التحقيقات ستتوقف على الميزانية المتاحة للمكتب. وهذه مسألة مطروحة حالياً للبحث وسيُتخذ قراراً بشأنها خلال الدورة المقبلة لجمعية الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر 2011.

وشكراً.